İslam Hukuku Araştırmaları Dergisi, sy. 31, 2018, s. 611-636.

الاتجاه الفقهي في تفسير التطواني

Dr. Zaher ALQUDAH*

خلاصة البحث: يسلِّطُ هذا البحث الضوءَ على الاتجاه الفقهي في تفسير (نصرة الإسلام لأبي محمد عبد الوهاب بن محمد لوقش التطواني (١٢٦٩/١٨٥٣)؛ من حيث أراءه التجديدية والاجتهادات الخاصة به وما تميز به من ربطه بين الفقه وواقع الأمة، وتبرز أهمية الموضوع كون التطواني قد عاش في فترة زمنية مهمة من تاريخ الحضارة الإسلامية، وتميز الاتجاه الفقهي عند التطواني في التأسيس للعلاقة بين الفقه والنهوض بالأمة وبعث روح الحضارة الإسلامية والدفاع عن حياض الأمة، والمتمثلة آنذاك بالدولة العثمانية العلية والرد على الشبهات والحملات المعادية، والمؤامرات الداخلية والخارجية من خلال تناوله للمسائل الفقهية، وتبرز أهمية الاتجاه الفقهي عند التطواني أنه ينتسب إلى عائلة لها باع طويل في السياسة، والإصلاح والعلوم الشرعية، وتوج في كتابه هذا نضاله العلمي والفكري والسياسي والاجتماعي بتفسيره القرآن الكريم الذي سماه: ﴿نصرة الإسلام﴾ كموسوعة معرفية، توفي في طنجة سنة (١٣٤١هـ/١٩٢٥م).

كلمات مفتاحية: التطواني، نصرة الإسلام، التفسير، الفقه، الدولة، العثمانية، التعصب، الإصلاح.

Titvânî'nin Tefsirindeki Fikhî Yaklaşımlar

Özet: Bu araştırma, Ebû Muhammed Abdulvehhâb b. Muhammed Lukş et-Titvâni'nin "*Nusratu'l-İslâm*" adlı tefsirindeki yenilikçi görüşleri, kendisine ait içtihatları, fıkıh ve ümmet gerçeği arasında kurduğu bağlantıları açısından onun fıkhi yaklaşımlarına ışık tutmaktadır. Titvânî'nin İslam medeniyet tarihinin önemli bir dilimi olan Osmanlı devletinin sonlarında yaşaması bu araştırmayı önemli kılmaktadır. Titvânî'nin ahkam ayetlerini tefsir ederek fıkıh ile ümmetin kalkınması arasında bağlantı kurması, İslam medeniyetini canlandırması, o döneme Osmanlı devletini saldırılara karşı savunması, şüphe ve düşmanca saldırıları ile iç ve dış komploları bertaraf etmesi onun fıkhi yaklaşımının en belirgin özelliklerindendir. Titvânî'nin fıkhi yaklaşımının önemi, onun siyaset, ıslah ve şer'î ilimlerde büyük tecrübeleri olan bir aileye mensup olmasından kaynaklanmaktadır. Titvânî bilgi ansiklopedisi niteliğinde olan "Nusratu'l-İslâm" adlı eseriyle Kur'an'ı Kerim'i tefsir ederek ilmi, fikri, siyasi ve sosyal alanlardaki mücadelesini taçlandırdı. Tanca'da 1341/1925'te vefat etti.

Anahtar Kelimeler: Titvânî, Nusratu'l-İslâm, Tefsir, Fıkıh, devlet, Osmanlıcılık, taassub, toplumsal reform.

* جامعة نجم الدين أربكان، zaher_qudah@hotmail.com

المقدمة

يُعدُّ التطواني أحد أعلام المغرب في القرن الثالث عشر وحتى بدايات القرن الرابع عشر، وهو فقيه مالكي ومتصوف وينتسب لعائلة عريقة، ومارس الفقه والسياسة من خلال توليه مناصب عديدة، ومشاركته في الحراك السياسي آنذاك، وخاض تجربة الإصلاح بالقلم والعمل في سعيه للمحافظة على القيام الحضاري للأمة المسلمة، والمتمثلة آنذاك بالدولة العثمانية، فقد تضمن كتابة مؤثرات الحالة العامة التي عاشتها الأمة آنذاك، وكان للفقه جزءا حيزا مهما في كتابه الذي احتوى على علوم متنوعة. يركز هذا البحث على الاتجاه الفقهي عند التطواني من خلال تفسيره نصرة الإسلام، فقد ناقش التطواني آيات الأحكام، وأظهر جماليات الاختلاف؛ لإظهار سعة الدين، كما نقد المسائل التي بنيت على مقاصد الشريعة مثل سدّ الذريعة، وحثَّ على التجديد في الدين، وأضاف منطقيات أصيلة للاستناد عليها كإطلاقه على القرآن والسنة بـ (خليفة الوحي) وهذا الإطلاق لم يأت من فراغ، فقد أراد به تنزيه النص القرآني والسنة النبوية عن تقييدها بفهم واجتهاد المتصدرين للفتيا والتأليف وعدم حجر سعة وشمولية دلالتها بفهم وترجيح فقيه.

الدراسات السابقة:

يعد تفسير التطواني مادة خام للبحث العلمي، فما زال الجزء الأكبر منه مخطوطاً فلم يطبع منه إلا ثلاثة أجزاء، ولم يخدم فيها النص فهو في الحقيقة ما زال مخطوطاً، وأما ما يتعلق بموضوع البحث وهو الإتجاه الفقهي عند التطواني فهناك بعض الدراسات السابقة ويمكن بيانها على النحو الآتي:

أولا: أشار محقق تفسير التطواني جعفر السلمي إلى المواضيع الفقهية التي يحتويها تفسير التطواني والتي سيأتي ذكرها لاحقاً.

ثانياً: بحث بعنوان ''نموذج من تفاسير السياسة العثمانية نصرة الإسلام'' وقد أشار الباحث زياد الرواشدة إلى عدة مواضيع أهمها: موضوع التفسير ومنهجيته وعلاقة التسمية بالدولة العثمانية، والجانب الفقهي، والاتجاه الإشاري في تفسيره، والاتجاهات السياسية.[١]

---

١ Alrawashdeh, Ziyad, "A Pro-Ottoman Political Tefsir: Nusrat al-Islam by Abdulwahhab al-Titwani", *İstanbul Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi*, yıl 2012, sayı 27, s. 160.

ثالثاً: بحث بعنوان: ''التأويل الاجتماعي للقرآن الكريم عند التطواني، وموقع القرآن والسُّنّة في نظريته'' وقد أشار معابدة إلى عدة منها: بواعث التأويل الاجتماعي والإصلاحي، والفقه الإسلامي وعلاقته بالإصلاح، والجانب السياسي في نظرية الإصلاح[٢].

المبحث الأول: التعريف بالتطواني

المطلب الأول: حياة التطواني الشخصية.

أولا: اسمه، ميلاده، كنيته، لقبه وفاته:

هو القاضي الفقيه الصوفي الحاجُّ عبد الوهاب بن محمد بن لوقش الأموي،[٣] الأندلسي، التطواني، العثماني. ولد في تطوان عام (١٢٦٩/١٨٥٣).[٤] في أواخر عهد السلطان المولى عبد الرحمن بن هاشم العلوي، (١٢٧٦ه/ ١٩٠٠م).[٥] وكنيته: أبو محمد. **ولقبه:** لُقِّب بالقاضي؛ لأنه تولى القضاء وزاول حرفة العدالة في مدينته.[٦] حيث تُرجِم له: بالفقيه العلامة، الأديب، الماهر النطَّاسي،[٧] ولقب بالحاجَّ؛[٨] وهو لقب لأحد أجداده، وهو عبد السلام صاحب الثروة الكبيرة، كان يعمل في منصب وزير الخارجية[٩] – في تعبيرنا العصري –، ثم انتقل هذا اللقب، ولقب بالأندلسي؛ لأنه من بقية ملوك بني أمية؛ أيام الأندلس،[١٠] ولقب بالتطواني؛ لأنه ولد فيها.[١١] ولقب بالعثماني حيث وصف نفسه: ''الحاج عبد الوهاب لوقش القرشي، المغربي، التطواني، المهاجر بطنجة، حتى يمكنه إن شاء الله، اللحاق بدولة نصرة خلافة الإسلام، إن

---

٢ Maabdeh, Yahya, "et-Te'vîlü'l-ictimâî li'l-Kur'âni'l-kerîm inde't-Titvânî ve mevkiu'l-Kur'ân ve's-sünne fî nazariyyetih nemûzecen", *Türk Tefsir Ekolü -Osmanlı Dönemi- Uluslararası Sempozyumu*, İstanbul ٢٠١٨.

٣ أصله: «لوكس». وهي عائلة أندلسية من بقية من ملوك بني أمية، وسمُّوا باسم حصن من حصونها. الرهوني، أحمد، أبو العباس، عمدة الراوين في تاريخ تطاوين، تحقيق جعفر بن الحاج السلمي، جمعية تطوان أسمير، ط٢، ٢٠ ٠١.، ٢٢٣/٣.

٤ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٢.

٥ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٢.

٦ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٧.

٧ حيث ورث مهنة الطب عن والده الذي اشتهر بها، الرهوني، عمدة الراوين، ٢٢٥/٣ – ٢٢٦.

٨ يذكر المحقق السلمي: أن تلقيبه بالحاجِّ هو أن الحج كان أداة نافعة للحجاج المغاربة للخروج من عزلة المجتمع المغربي، والاطلاع على أحوال العالم وعلى رعايا الدولة العثمانية، وأن حجه كان باعثا له على الإيمان بالجامعة العثمانية الإسلامية، وداعيا له لنصرة الإسلام. تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٨، (الجامعة الإسلامية – حاضر العالم الإسلامي)، ص: ٢٨٧/١-٣٢٨.

٩ كان متولياً خطة النيابة عن الحضرة الشريفة للدول الأجنبية مع خُطط أخرى. الرهوني، عمدة الراوين، ٢٢٣/٣.

١٠ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٣.

١١ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٢.

شاء الله، بحوله وقوته وعافيته''.[١٢] وفاته: توفي في طنجة في الثاني والعشرين من ذي القعدة سنة (١٣٤١/١٩٢٥)، عن عمر ناهز اثنتين وسبعين سنة.[١٣]

ثانياً: حياة التطواني العلمية

شيوخه: تتلمذ على والده: محمد بن عبد الوهاب لوقش، (١٣٢٠/١٩٠٢)، ''رجل الدنيا''. قال عنه الرهوني: ''الفقيه العلامة، الطبيب الميقاتي، الذي وُلِد عام (١٢٢٩/١٨٠٥) برع في علم النحو والفقه والحديث والتاريخ والأنساب.[١٤] وأيضا أخذ العلم عن الحاجَّ عبد القادر بن عجيبة، (١٣١٣/١٨٩٥) الشاذلي، الدرقاوي.[١٥] وعن محمد أحمد البقَّالي: (١٣٣٦/١٩١٨)، يشار إليه بالخير والصلاح.[١٦]

تلامذته: ذكر المحقق السلمي أن كتب التراجم المغربية لم تترجم للتطواني لسببين: غياب ظاهرة المؤرخين، بعد وفاة مؤرخ تطوان الكبير عبد السلام سكيرج، وقد عاصر التطواني المؤرخ أحمد الرهوني إلا انه لم يترجم حياته لمواقفه السياسية.[١٧]

كتبه: تفسير سورة الفاتحة. مخطوط حالته جيدة، أربع عشرة صفحة.[١٨] وما زال مخطوطاً.[١٩] وشرح الحكم العطائية.[٢٠] وما زال مخطوطاً.[٢١] وشرح عينية عبد القادر الجيلاني: (ثمار الحقيقة الإيمانية الإحسانية في شرح العينية الجيلانية القادرية). مجلد كبير مازال مخطوطاً.[٢٢] وكتاب: ''نصرة الإسلام والإيمان والإحسان في إخراج مقامات الدين من القرآن، وفي جمع كلمة المسلمين شرقا ومغرباً، على خليفة واحد للرسول صلى الله عليه وسلم، والفرقان، مع تحقيق القراءات السبع بنسبتها إلى شيوخها، وما يسر الله من القراءات الخارجة عن السبع وتوجيه ما يسر توجيهه من ذلك''.[٢٣] وهذا هو المقصود بالبحث هنا.

---

١٢ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ١٨.
١٣ تفسير نصرة الإسلام، ١/ 21.
١٤ الرهوني، عمدة الراوين، ٥٣/٦.
١٥ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٧.
١٦ الفاسي، عبد الكبير المجذوب، وغيره، موسوعة أعلام المغرب، تحقيق: محمد حجي، ط٢، ٢٠٠٨، ص: ٢٦٤٦/٨.
١٧ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ١.
١٨ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ١٢.
١٩ الرواشدة، السياسة العثمانية، ص: ١٤٩.
٢٠ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ١٢.
٢١ الرواشدة، السياسة العثمانية، ص: ١٤٨.
٢٢ الرواشدة، السياسة العثمانية، ص: ١٤٨.
٢٣ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ١٢.

مكانته العلمية:

يُعدّ التطواني ركن من أركان المدرسة اللوقشية والتي بناها جدّه عمر لوقش (١٧٧٦/٢٠١٧)، القائم بأعمال المدينة آنذاك، لتكون مأوى لطلبة أصول الدين.[٢٤] وتظهر مكانته العلمية من خلال تعيينه قاضياً للمدينة،[٢٥] ومدرساً في مدرسة جده، ومنتسبا إلى الزاوية الشاذلية الريسونية ثم الزاوية الشاذلية الدرقاوية،[٢٦] فقد كان شيخه عبد القادر بن عجيبة يذكر فضل لوقش كثيرا في مجالسه، وقال له مرةً على رؤوس الأشهاد: أنت لوقشةٌ،[٢٧] أنت (زنبرك)[٢٨] الطريق إلى الله.[٢٩] كما وصفه المؤرخ الرهوني في ترجمته: الفقيه الصوفي[٣٠] العلامة الذاكر المذكر،[٣١] ووصفه محمد داود[٣٢]: ''كان رحمه الله من أعيان تطوان وفقهائها، وله فيها مواقف مذكورة، وكان واسع الاطلاع فصيح اللسان''.[٣٣] وقال عنه محمد المرير التطواني الذي أدركه في فهرسته النعيم المقيم: ''الفقيه العابد الذاكر الواعظ''.[٣٤] ومدحه بعض أدباء سلا في أبيات من الشعر:[٣٥]

فقيــه أديــب عــالم متفنــن مفيد مجيد في الفصاحة مصقع
سليل الكرام العرب أصلا ومحتدا ومن لهم في المجد شـأن ومقنع
بأندلـس جيـد الخلافـة قلـدوا وأمست لهم كل الممالك تخضع

---

٢٤ الشاوش، محمد العربي، إشارات حول الإشعاع الفكري والحضاري لمدينة تطوان ٢، العدد ٢٢٩ شعبان-رمضان ١٤٠٣/ ماي-يونيو ١٩٨٣ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

٢٥ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٧.

٢٦ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٧.

٢٧ يقصد بهذا اللفظة: «أنه نجم»، وذلك عندما تعلو درجة العائلة علميا وسياسيا يصبح اسم العائلة بذاته كاف أن يكون مدحا.

٢٨ زُنْبُرك، مفرد، «زَنَابِك»، شريط من الفولاذ طويل مقوّس يُلفّ على محور السَّاعة ونحوها، فإذا انبسط حرّك دواليبها. وبدون الزنبرك لا تتحرك الساعة او أي آلة فيها زنبرك، حيث شبه التطواني بهذه الآلة لما وصل إليه التطواني من تحريك الإيمان في نفوس المسلمين. مختار، أحمد عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (٢٠٠٣/١٤٢٤)، عالم الكتب، ٢٠٠٨. ص: ٩٩٨/٢.

٢٩ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٨.

٣٠ الرهوني، عمدة الراوين، ٥٤/٢.

٣١ الرهوني، عمدة الراوين، ٢٢٦/٣.

٣٢ محمد داود (١٩٨٤/١٤٠٤)، مجاهد، مربٍّ، ومستشار. ولد في تطوان، والتحق بجامعة القرويين بفاس، وأسس المدرسة الأهلية بشمال المغرب في عهد الاحتلال، وأنشأ مجلة السلام، ثم نفي من طنجة إلى الرباط، وأصدر جريدة الأخبار، وتعين في عدة وظائف حكومية، آخرها إدارة الخزانة الملكية. صاحب كتاب تاريخ تطوان، وكتاب على رأس الأربعين، حيث ذكر في الأخير في صفحة: ١٨٢، كما ذكر السلمي في مقدمة تفسير التطواني.

٣٣ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٩.

٣٤ المرير، أحمد بن محمد، النعيم المقيم، منشورات جمعية تطوان أسمير، سلسلة التراث، مراجعة جعفر السلمي، تطاون، ٢٠٠٥، ص: ١٤٢/١.

٣٥ تفسير نصرة الإسلام، ١/٩، ١٠.

وقال المحقق السلمي إنه بهذا جمع في نفسه ثلاثة أشياء: ''المعرفة الفقهية، والعمل الصوفي، والوجاهة الاجتماعية''.[٣٦]

ثالثاً: الهوية الشخصية للتطواني

إن الحياة التي عاشها التواني والفترة الزمنية التي أدركها شكلت شخصيته العلمية والسياسية، فهو مالكي المذهب ويدعو إلى تجديد مذهبه فهو ليس مقلدا حرفيا، ولا مجتهداً فيه، وإنما بدت عليه بعض لمسات المحقق في ترجيح بعض المسائل، إلا أن ما أثراه من فقه في تفسيره لا يعكس له صورة المحقق للمذهب؛ لأنه كانت مقاصده في بحث المسائل الفقهية في تفسيره إصلاح المجتمع، وجمع الأمة، وإظهار جماليات الإختلاف ليسهيل على الناس في أختيار ما تيسر لهم. وهو صوفي المنبت والهوى، ، فقد كان أحيانا يعطف في بعض المسائل الفقية على مشايخه من الصوفية لبيان كمالات الحكم الفقهي في الجمع بين الرأيين. وسياسي مثقف فقد فهم الظروف الاجتماعية التي خيمت على بلاده ولم تجرفه التيارات الغربية وتوازى فكره مع فكر الجامعة الإسلامية، والخليفة بالدرجة الأولى. انتصر لأهل السنة والجماعة وخالف رأي المعتزلة وناقشهم، ورد عليهم بأدب[٣٧]، لأنه يدرك أن الخصام من المخالف لن يجمع الأمة[٣٨]. وأيضا كان في موقف الاعتدال فلم يكن أحد طرفي الإفراط والتفريط في مسألة زيارة القبور، وأشار إلى أنَّ تكريم العلماء والشهداء هو تكريم لصنيعهم، وهذه سنة فعلها النبي وأمر بها ليس غرضها الاتعاض فقط، وهذا ما قصده التَّطواني حيث قال: ''فجميع الأولياء شهداء وأنوار محمدية تضيء على الأمة كما كان يضيء عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته، كل يضيء على قدر المقام الذي ورثه وسرى فيه منه، فإذا بلغ أجله وانتقلوا للأخرة بقيت إضاءة نور الحق المحمدي فيهم، ولم يسلبوا منها... فمن أنكر من المعتزلة زيارة الأولياء والشهداء فقد أنكر زيارة رسول الله، ومن أنكر زيارته أنكر الحق الذي جاء به فتعظيم الأولياء والشهداء وزيارتهم اذا كانوا بهذه الصفة المقررة لا إفراط فيه ولا تفريط لأن تعظيم الفرع تعظيم للأصل[٣٩]». وقال في موطن آخر: فمن أنكر كرامة الأولياء وزيارتهم من المعتزلة فقد أنكر القرآن والحديث الصحيح ويلزمهم، فقد كذبوا بالحق لما جاءهم».[٤٠]

---

٣٦ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٩.
٣٧ الرواشدة، السياسة العثمانية، ص: ١٦٠.
٣٨ تفسير نصرة الإسلام، ١٠٠/٣.
٣٩ تفسير نصرة الإسلام، ٢٩٢/٣.
٤٠ تفسير نصرة الإسلام، ١٤٢/١.

المطلب الثاني: التعريف بتفسير التطواني:

أولاً: اسم التفسير:

الاسم العام لتفسيره هو: ''نصرة الإسلام والإيمان والإحسان في إخراج مقامات الدين من القرآن، وفي جمع كلمة المسلمين شرقا ومغرباً، على خليفة واحد للرسول صلى الله عليه وسلم، والفرقان، مع تحقيق القراءات السبع بنسبتها إلى شيوخها، وما يسر الله من القراءات الخارجة عن السبع وتوجيه ما يسر توجيهه من ذلك''.[٤١] وذكر السلمي أن التطواني ذكر في مقدمته ما يمكن أن نسمي تفسيره بـ: ''التفسير العثماني للقرآن الكريم''. أو تفسير القرآن بناء على مبادئ الجامعة الإسلامية، أو بتنزيل الآيات على واقع دار الإسلام، ويقصد بها الدولة العثمانية.[٤٢]

ثانياً: زمان تأليفه:

شرع التطواني بتأليفه في أثناء الحرب العالمية الأولى عام (١٣٣٤/١٩١٦)، واختتمه عام (١٣٤٠/١٩٢٢). وليس للمؤلف إلا هذه النسخة بخط يده، في عشرة أجزاء، حيث حقق منه الأستاذ الدكتور جعفر السلمي مجلدين، وتكفلت (جمعية تطوان المغربية) بإكمال تحقيقه.[٤٣] وأصدرت الجزء الثالث والرابع حتى تاريخ (٠٢/٢٠/٢٠١٦).[٤٤]

ثالثاً: أسباب التأليف

تُعدّ المؤامرات التي كانت تحاك ضد الدولة العثمانية آنذاك، وتآمر بعض الرعايا، وأصحاب المقامات مع الأجانب،[٤٥] والضعف الديني عند عوام المسلمين، وتفرق كلمتهم، وكثرة التيارات الداعية إلى ترك الدولة التركية العثمانية،[٤٦] وفساد الفقهاء والمفتين من أهم الأسباب التي دعت التطواني إلى تأليفه لتفسيره نصرة الإسلام[٤٧]، فالاسم يحمل مقصد

٤١ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ١٢، ٢٧.
٤٢ تفسير نصرة الإسلام، ص: ٢٧.
٤٣ الرواشدة، السياسة العثمانية، ص: ١٥٠.
٤٤ الطنجي، يونس الصباح، ملتقى أهل التفسير، ٠٢,٠٢,٢٠١٦ https://vb.tafsir.net/tafsir46218/#.WfR1u3YYzIU
٤٥ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ١٣، ١٩، ٢٠.
٤٦ تفسير نصرة الإسلام، ١/، ١٨، ١٩، ٢٠.
٤٧ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ١٨.

التطواني في تأليفه فهو يقصد نصرة الاسلام ودولته المتمثلة بالدولة العثمانية، ولذلك فإن التطواني كان متسقا مع نهج الانبياء في الاصلاح فهو يؤمن بالانتماء لأمته ودولته بعيدا عن التطرف والتفسير الأيديولوجي للواقع فتفسيره يعد من التفاسير النقية عن بذرة التكفير[٤٨].

ومقصد التفسير عند التطواني يتضمن التجديد في فهم الدين في ضوء ما تعانيه الامة من مشكلات، فنجد ان تفسيره تضمن التجديد في مقاصد سدِّ الذرائع خاصة في المذهب المالكي. وبسبب ضعف الإيمان عند العامة والخاصة فإنه مزج تفسيره بالتصوف والوعظ، وبسبب تفرق الأمة بما سببته العصبيات فقد برزت شخصيته الاجتماعية والاصلاحية في تزكية الناس وجمعهم حول القرآن والسنة والخليفة، وكل هذا كان من تركيزه على مقامات الدين الثلاث، وهي: ''الإسلام والإيمان والإحسان''، وتطبيقاتها في القرآن، كما أبد قلمه السياسي فخاطب الحكام الإداريين والمفتين والقضاة والأشراف ووجههم إلى الطريق الصحيح، وحثهم على التمسك بالخليفة والدفاع عن الخلافة.[٤٩]

وباعث التجديد عند التطواني حدوده الوحي ذاته، لأن الوحي يشمل كل المعارف. وغايته الاستفادة من العلم في فهم الدين ونصرته، ويبدو ذلك الباعث في تفسير التطواني؛ لقول الله تعالى {وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ}.[٥٠] فيقول: أي من سائر الموجودات الحسية والمعنوية الضارة والنافعة ''[٥١]، فمرجعية التجديد هي الوحي ذاته[٥٢].

---

٤٨ انظر لمزيد من المعلومات: «التيارات الأيدولوجية وأثرها على رسائل الدراسات القرآنية بالجامعات في الأردن»، رواشدة، زياد.
Kur'ân Araştirmalarinda Akademik tezler - Bati ve İslam Dünyasi Mukayesesi, İlim Yayma Vakfı, Kur'ân ve Tefsir Akademisi, 11. cilt, s. 318 – 363.

٤٩ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ١٩، ٢٠.

٥٠ الحجر: ٢١/١٥.

٥١ تفسير نصرة الإسلام، **٣٧/١**.

٥٢ أنظر إشكالية مصطلح الحداثة ونظرة الدراسات القرآنية له مع دراسة نماذج من الرسائل الجامعية في دراسات القرآن والسنة في: معابدة، يحيى، دراسات القرآن والسنة في العصر الحديث –المنهجية والاتجاهات وموقفها من الحداثة –''الجامعات الأردنية'' نموذجا.
Kur'ân Araştirmalarinda Akademik tezler - Bati ve İslam Dünyasi Mukayesesi, İlim Yayma Vakfı, Kur'ân ve Tefsir Akademisi, 11. cilt, s. 432 – 463.

رابعاً: منهجه في التفسير.

نهج التطواني على طريقة التفسير بالمأثور فكان يضبط قراءة الآية ويبين الأوجه الأخرى، ثم ينقل ما يروى في كتب التفاسير المشهورة من الروايات الصحيحة وغير الصحيحة، والإسرائيليات، بدون روايات وإسناد، وينقل ما جاء في تأويل آياتها. وأيضاً نهج طريقة التفسير الإشاري: وقد أكثر منه حتى أنه عكس المعنى الباطني في آيات الأحكام التي فسرها. ونهج طريقة التفسير الاجتماعي حيث اغتنم الآيات للإصلاح الاجتماعي والسياسي. اهتم في تفسيره بعلم اللغة والدلالة؛ ولبيان معنى كلمة كان يستشهد من القرآن بآية أخرى[٥٣]، لأن القرآن لوحده يعد معجماً يفسر بعضه بعضاً[٥٤]. ولأن لغة القرآن هي الوسيط الذهني للتصور، والقرآن ينحو في دلالات المفاهيم إلى الضبط والمنهجية على غير ما قد يسود في ذهنية المتصور لهذه الدلالات"[٥٥].

خامساً: منهجه الفقهي.

أشار محقق التفسير جعفر السلمي في حديثه عن منهج التطواني الفقهي: "أنه رجل أحكام القرآن على المذهب المالكي، فلا تكاد تكاد تمر آية فيها حكم فقهي إلا عرض له مُحكماً في فهمها المرجعية المالكية، ولا سيما العلماء المتأخرين، مستدلا عليه بنقول طويلة من مختصر خليل، والمرشد المعين، لابن عاشر، وغيرهما. حتى إذا اعترضت هذه المرجعية مرجعيات فقهية أخرى، ولا سيما المرجعية الحنفية والشافعية، أشار إليها، ونبّه عليها، دون أن يقف عندها طويلاً. وهو مع هذا لا يخلو من نقد المذهب المالكي، كما عرفه المتأخرون، فتجده ينتقد المبالغة في سد الذرائع، والمبالغة في الحدود[٥٦]".

خامساً: مراجعه الفقهية.

اعتمد التطواني على مراجع متنوعة في تفسيره وهي كما يلي:

١. المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، لأبي محمد عبد الواحد بن أحمد بن علي بن عاشر، (١٠٤٠/١٦٣٠).

---

٥٣ تفسير نصرة الإسلام، ١٥٦/٢.

٥٤ Alrawashdeh, Ziyad, Kur'an'da Semantik Açidan Hanif Kavrami, İÜ. İlahiyat Fakültesi Dergisi, 2012, sayı 26, s. 34.

٥٥ Alrawashdeh, Ziyad, Delâletü'l-kelime beyne'l-mu'cemi'l-kur'ânî ve me'âcimi't-turâsi'l-'Arabî, İÜ Yayın no: 5020, ıssn 1307-5020, s. 8.

٥٦ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٢٨.

٢. ومختصر خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (٧٧٦/١٣٧٥).

٣. وشرح المختصر، لمحمد بن عبد الله الخرشي المالكي، أبو عبد الله (١١٠١/١٦٨٩).

٤. وفي الأصول: شرح المحلي على المنهاج، لمحمد بن أحمد المحلي، الشافعي، (٨٦٤/١٤٥٩).

٥. المجموع شرح المهذب، (مع تكملة السبكي والمطيعي) لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي)، (٦٧٦/١٢٧٧).

ومن كتب التفسير التي نقل عنها آراء فقهية:

١. تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، (٧١٠/١٣١٠).

٢. وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، (١٢٧٠/١٨٥٣).

ورجع التطواني إلى كتب القراءات والتجويد، ونقل عنها آراء فقهية، وترجيحات، مثل:

١. غيث النفع في القراءات السبع، لأبي الحسن، علي بن محمد، الصفاقسي المقرئ المالكي (١١١٨/١٧٠٦).

٢. والنجوم الطوالع في الدرر اللوامع في أصل مقرأ الإمام نافع، إبراهيم المارغني التونسي، (١٣٤٩/١٩٣١).

ونقل عن كتب الحديث أراء فقهية، ومثاله:

١. مختصر ابن أبي جمرة، (مختصر صحيح البخاري) لعبد الله بن سعد بن أبي جمرة، الأزدي، الأندلسي، المالكي، (١٣٩٦/١٩٧٦).[٥٧]

٥٧ أبو محمد، عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبي جمرة، الأزدي، الأندلسي، (٦٧٥/١٢٧٧) من العلماء بالحديث، مالكي. أصله من الأندلس، توفي بمصر. من كتبه: «جمع النهاية»، اختصر به صحيح البخاري، ويعرف بمختصر ابن أبي جمرة، و»بهجة النفوس»، في شرح جمع النهاية، و»المرائي الحسان»، في الحديث والرؤيا. الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد، الدمشقي، الأعلام، (١٣٩٦/١٩٧٦)، دار العلم للملايين، ط١٥، أيار، ٢٠٠٢. ص: ٨٩/٤.

سادساً: طريقة نقله عن المصادر.

ينقل التطواني عن المراجع التي اعتمد عليها في نقاشه للمسائل الفقهية، وله في ذلك أساليب منها:

١. ذكره للمرجع الذي نقل عنه، ومثاله:

يذكر التطواني المصدر الذي يرجع إليه وخصوصاً عندما ينقل عن مختصر خليل، وشرحه، فينقل مع تغير الصيغة أحياناً ومثاله في قوله تعالى: {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ}.[٥٨] حيث قال: ''بين ذلك خليل رحمه الله، بقوله مع شارحه، وقدم الأصل وأتبعه بالتفصيل، فقال: وعلى الأم المتزوجه، أي بأبي الرضيع، أو الرجعية، رضاع ولدها، أي من ذي العصمة، أو المطلق بلا أجر تأخذه من الأب، إلا لعلو قدر أي بأن كانت من أشراف الناس الذين شأنهم لا يرضعون أولادهم، فلا يلزمها رضاعه، فلو أرضعت لكان لها الأجرة في مال الصبي، فإن لم يكن له مال فعلى الأب لعدم وجوبه عليها، ومثل الشريفة المريضة، ومن قل لبنها، كالبائن، لا يلزمها الإرضاع، إلا أن لا يقبل الولد غيرها، شريفة أو بائنة فيلزمها مليّاً كان الأب أو معدماً، ويجب لها في هذه الحالة الأجرة إن أرضعت، أو يقبل غيرها ويعدم الب أو يموت ولا مال للصبي، فيلزمها رضاعة، ولها الأجرة من مال الصبي، إن كان له مال، واستأجرت الأم التي يجب عليها الإرضاع، في حالة عُدم الأب أو موته، ولا مال للصبي سواء كانت في العصمة أو رجعية، أو بائن عليها القدر أو لا...''[٥٩]. ويمكن ملاحظة التغيير في متن مختصر خليل عندما الرجوع إليه.[٦٠]

٢. عدم ذكر المرجع، ومثاله:

وهذا يمتاز بالنقل الحرفي دون تغيير الصيغة في متن المرجع، إلا إذا اختصر، ومثال ذلك: فقد نقل عن تفسير (لباب التأويل في معاني التزيل) هذه الجملة كما هي: (فثبت أن المقصود من هذا التجديد قطع النزاع بين الزوجين في مقدار زمن الرضاعة فقدر الله تعالى ذلك بالحولين حتى يرجعا إليه عند التنازع، [قال ابن عباس في رواية عكرمة: إذا وضعت

---

٥٨ البقرة: ٢/٢٣٣.

٥٩ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ١٩٤.

٦٠ الخرشي، محمد بن عبد الله الخرشي المالكي، أبو عبد الله، شرح مختصر خليل، دار الفكر للطباعة – بيروت، بدون طبعة وتاريخ، ص: ٤/٢٠٦.

الولد لستة أشهر أرضعته حولين وإن وضعته لسبعة أشهر أرضعته ثلاثا وعشرين شهرا، وإن وضعته لتسعة أشهر أرضعته أحدا وعشرين شهرا، كل ذلك ثلاثون شهرا، لقوله تعالى: وَحَمْلُهُ وَفِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً] وقال في رواية الوالي عنه: هو حد لكل مولود في أي وقت ولد لا ينقص رضاعه عن حولين إلّا باتفاق من الأبوين، فأيهما أراد فطام الولد قبل الحولين فليس له ذلك إلّا إذا اتفقا عليه يدل على ذلك قوله: فَإِنْ أَرادا فِصالًا عَنْ تَراضٍ مِنْهُما وقيل: فرض الله على الوالدات إرضاع الولد حولين ثم أنزل التخفيف فقال: لمن أراد أن يتم الرضاعة، أي هذا منتهى الرضاع لمن أراد إتمام الرضاعة، وليس فيما دون ذلك حد محدود، وإنما هو على مقدار إصلاح الطفل وما يعيش به)[٦١]. إلا أنه اختصر ولم ينقل قول ابن عباس في رواية عكرمة وقد أشرت إليها بالمضلعين.[٦٢]

٣. عدم عطف جميع ما نقل إلى المرجع والاكتفاء بعطف جزئية من المنقول، ومثاله:

في تفسير قوله تعالى: { فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ}.[٦٣] نقل عن تفسير النسفي: (وأن مع الفعل في موضع النصب على الاستثناء كأنه قيل فعليكم نصف ما فرضتم في جميع الأوقات إلا وقت عفوهن عنكم من المهر والفرق بين الرجال يعفون والنساء يعفون أن الواو في الأول ضميرهم والنون علم الرفع والواو في الثاني لام الفعل والنون ضميرهن والفعل مبني لا أثر في لفظه للعامل {أو يعفو} عطف على) [محل قوله ''إلا أن يعفون''؛ لأن الأول مبني، وهذها معرب. {الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ}، وهو الزوج فيترك لها كل الصداق. وعن ابن عباس: هو الولي، إذا كانت محجورة، فلا حرج في ذلك، وكذلك عند مالك والشافعي في القديم لا في الجديد]. قال النسفي: ''الولي لا يملك التبرع بحق المحجورة''[٦٤]. وقال صاحب روح المعاني: ''هو ظلم''. لكن يقال ذلك في ذمته لها، لا بما اكتسبته من صداقها، ولها التصرف فيما دونه''[٦٥]. ما بين القوسين نقل حرفي عن النسفي، وما بين المضلعين أيضا نقل عنه بلغته للاختصار، وقوله في نهاية ما نقل قال: (قال

---

٦١ الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي، (١٣٤١/٧٤١)، أبو الحسن، لباب التأويل في معاني التنزيل، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥. ص: ١٦٦/١.

٦٢ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ١٩٤.

٦٣ البقرة: ٢٣٧/٢.

٦٤ وفي تعبير النسفي: «الصغيرة».

٦٥ النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (١٣١٠/٧١٠) حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، ١٩٩٨. ص: ١٩٩/١.

النسفي) لا توحي أن ما نقل عائد إلى تفسيره وإنا عائد فقط إلى الجزئية التي ما بعدها.[٦٦]

٤. ينقل من عدة مصادر متنوعة (التفسير، والفقه، والحديث) ليبين الرأي الفقهي فيها، ومثاله:

في تفسير قوله تعالى: {وَالصَّلاَةِ الْوُسْطَى}.[٦٧] نقل التطواني عن تفسير النسفي رأي أبي حنيفة وهي العصر، وعليه الجمهور[٦٨]، ثم نقل عن خليل في شرح مختصره: وبين رأي المالكية، وعندنا هي الصبح''[٦٩]. ثم نقل عن كتاب في الحديث حاشية مختصر البخاري لأبي جمرة[٧٠]، وهو مالكي، واستحضر رأيه وهو الجمع بين الصبح والعصر.[٧١]

المطلب الثالث: المقاصد في تفسير التطواني.

تميز طابع تفسير التطواني بصبغة أحياء فقه المقاصد في التجديد وبناء الإنسان وعمارة الأرض والمحافظة على الأوطان، ويلاحظ أنه لم يقف على المعنى الظاهر في كثير من الآيات، بل حررها ووظف مقاصدها الشرعية في والتزكية والعمران؛ لأنه يدرك أن الفقيه المصلح لا يتوقف دوره على الوظيفة التقليدية المعروفة، بل تتعدى إلى أكثر من ذلك، ويمكن توضيح هذا من خلال ما يلي:

أولا: مقاصد التوحيد في إصلاح الفرد والأمة.

ويتمثل هذا فيما أشار إليه التطواني عندما فسر قوله تعالى: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ}، حيث قال: ''اجتمع في هذه الجملة جميع مقامات الدين الثلاث وهي الإسلام والإيمان والإحسان''. ثم إشار إلى مقاصد الشريعة فيها، حيث أدرج تحتها كل أبواب الدين بدئاً من التوحيد الذي يرمز إلى الإخلاص، وهو ما أشار إليه في الركن الأول من الإسلام الشهادتان . ثم أدرج باب الأدب وكل أبواب العبادات، ثم أضاف المعاملات، وتضمن مقصده في الآية في إحياء الفرد من خلال الفعل المضارع في {نَعْبُدُ}، والذي فيه ضمير المتكلم (نحن، الجسد الواحد)، وعندما أدرج باب التجارة ربطه بعدم البطالة؛ ليبين مقاصد الشريعة في المقياس

٦٦ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ١٩٨، ١٩٩.
٦٧ البقرة: ٢٣٨/٢.
٦٨ النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ص: ٢٠٠/١.
٦٩ الخرشي، شرح مختصر خليل، ص: ٢١٤/١.
٧٠ أبو جمرة، عبد الله بن سعد، الأزدي، الأندلسي، المالكي، مختصر ابن أبي جمرة (١٢٧٧/٦٧٥)، (مختصر صحيح البخاري) ، اعتنى به: سامي بن أنور جاهين، دار المنهاج، جدة ٢٠٠١، ص: ٥٩، ٦٠.
٧١ تفسير نصرة الإسلام، ص: ١٩٩/١.

التجاري المتوازن، والذي يشرك الجميع في المنفعة، فإن المقياس الخاطئ سيؤول إلى احتكار التجارة لفئة معينة، وكساد البقية، وبهذا تتحقق البطالة، وهذا ما أشار إليه القرآن: {كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُم}.[٧٢] وقد أشار الشعراوي إلى هذا المفهوم في مسألة توزيع الصدقة والميراث على مستحقيها[٧٣]، إن لم يكن مقياس التوزيع صحيحاً سيؤول المال إلى فئة ويحرم الكثير. ثم أدرج ''باب استخدام ما يتوقف عليه ملك الإسلام''. وقصد به المشاركة. وبهذان الأمران وهما (التوازن والمشاركة) سيؤديان حتماً إلى بناء الدولة، وتماسك أفرادها، وارتباطهم برأس الدولة كبنية واحدة، وجسد واحد، ولهذا أدرج بعدهما ''باب السلطان خليفة الله في أرضه''[٧٤]. وقد أشار إلى هذا حديثاً طه جابر علواني في كتابه مقاصد الشريعة، حيث أوجز فيما قصده التطواني، وسماها: ''المقاصد الشرعية العليا الحاكمة، وهي: التوحيد والتزكية والعمران''.[٧٥]

ثانياً: التجديد في المقاصد

يقول بارداك أوغلو: ''إن تطبيق الأحكام الشرعية بدون مراعات المقاصد يؤدي إلى الجمود والتحجر وعدم القابلية للتطبيق في الظروف المختلفة، كما أن مراعات المقاصد بدون الالتفات إلى الأحكام الشرعية تؤدي إلى المرونة بدون حدود معروفة وتبعدنا عن الطريق السوي''[٧٦]. وهذا ما يشير إليه التطواني ويحث عليه، فهو يدعو إلى تجديد المسائل التي أُطِّرت مقاصدها وأقحمت في مظلة سد الذرائع، وإرجاعها إلى وحيها الحقيقي من القرآن والسنة، وإحيائها من جديد[٧٧]، ويرى أن المذهب المالكي قد بُني على سدِّ الذرائع، ويصفه حيث يقول: ''وهذا من باب تشحير[٧٨] مذهبنا المالكي، كما يشحر الذهب بصليه في النار،

---

٧٢ الحشر: ٧/٥٩.

٧٣ الشعراوي، محمد متولي، تفسير الشعراوي، (١٤١٨/١٩٩٧). نسخة الشاملة الموافق للمطبوع، ١٩٩٧، ص: ٣٣٨١/٦. الناشر: مطابع أخبار اليوم

٧٤ تفسير نصرة الإسلام، ٥٢/١-٥٤.

٧٥ العلواني، طه جابر، مقاصد الشريعة، دار الهادي، ط١، ٢٠٠١، ص: ١٣٥.

٧٦ أوغلو، علي بارداك، رئس الشؤون الدينية السابقة، تركيا، مقاصد الشريعة الإسلامية، وتوظيفها لحل المشاكل المعاصرة، أبحاث ووقائع المؤتمر العام الثاني والعشرين، مصر، ص: ٩.

٧٧ التويجري، عبد العزيز بن عثمان، التجديد في المقاصد الشرعية، في الرؤيا الإسلامية الحضارية، أبحاث ووقائع المؤتمر العام الثاني والعشرين، مصر. ص: ٢.

٧٨ شحَّر: صفي، نقّى، وأزال بالنار من الذهب والفضة وغيرها من المعادن ما فيها من مواد غليظة غريبة. تكملة المعاجم العربية، رينهارت بيتر آن دُوزِي ١٣٠٠/١٨٨٣) نقله إلى العربية وعلق عليه: محمَّد سَليم النعَيمي، جمال الخياط، ط١، ص: ٢٦٧/٦.

لا اعتراضاً على إمامنا، – رضي الله عنه – وخلفائه. وإنما يجري له ذلك في بعض المواضع؛ لأنه بَنى مذهبه على سدِّ الذرائع، وهو تشديدٌ في الدين وحرجٌ. والله تعالى يقول: {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ}.[٧٩] ويقول: {يُرِيدُ اللَّه بِكُمُ الْيُسْر وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْر}.[٨٠] فمالك وسائر الأئمة وخلفاؤهم رضي الله عنهم، سادتنا وكبراؤنا وأئمتنا وآباؤنا في الدين، ما وافقوا الكتاب والسنة...﴾.[٨١]

ثالثاً: مقاصد الشرعية في حفظ الدين.

١. حفظ شعائر الدين

دعا التطواني إلى إقامة مؤسسة دينية رسمية يقوم عليها قضاة يستحيل تواطؤهم على الكذب، يحتاطون في ضبط مواقيت شعائر الله؛ لأن حال الناس تغيرت، وأصبح للغرب سطوة علمية يحتمل فيها الخديعة، فلا يؤمن مكرهم، فوجب على المسلمين تأمين ما يلزم من أدوات البحث والإستطلاع؛ ليكتفوا عن غيرهم، ويطمئنوا في عبادتهم. فلا يعقل أن يبقى معرفة مواقيت شعائر الله قائم على شاهد أو شهيدين، فالمقاصد التي بناها الفقهاء أولاً على إقامة الحكم في شهادة رجل أو رجلين لا بدَّ أن تتجدد، فلم يعد الإسلام محصور في بقعة جغرافية من جهة، والتطور العلمي في معرفة وإدراك تولد الهلال من جهة أخرى، وهذا الذي أشار إليه التطواني فقال: ''وهذا للاحتياط في أمر العبادة لدخولها وخروجها، وعلى كل حال لا يثبت بطيراكراف[٨٢] إلا في دولة إسلامية، تضبطه بعدول أخبارها، أو بعدول شهاداتها، وأما إلزامه لنا بطيراكراف المحتلين فهو لعب بالدين وأهله. تداركنا الله بلطفه. آمين''.[٨٣] فالتطواني في قوله هذا يبين رأيا في غاية الدقة ابتداء من قبول علم الفلك في مسألة الاهلة وفهم حقيقة النصوص في ضوء علم الفلك وعلاقته بالفقه.[٨٤]

---

٧٩ الحج: ٢٢/١٧٨.

٨٠ البقرة: ٢/١٨٥.

٨١ تفسير نصرة الإسلام، ٣/٢٤٥.

٨٢ أي البرق، «التلفراف».

٨٣ تفسير نصرة الإسلام، ص: ١/١٦٠.

٨٤ انظر مزيدا من المعلومات عن: أهمية علم الفلك في دراسة نصوص الوحي، وضوابطها والقواعد النقدية في المسألة عند النقاد في:

Maabdeh, Yahya, "Astronomi İlimlerine Arz Yoluyla Hadis Metin Tenkidi", Universal Journal of Theology, 2 (4), s. 267-288.

٢. حفظ الدين بالخليفة.

يقول محمد الجندي: ''ظل الارتباط بين الإحياء الديني والتقدم المجتمعي قائماً في الدول الإسلامية، حتى أتى عليه حين من الدهر، تراجع فيه العقل المسلم عن الفقه المقاصدي، وانسحب من الحياة، فانحصر في فروع جزئية ومسائل فردية، تخندق فيها وحولها إلى مماحكات لفظية، ودوران في فلك المتون والحواشي، مما أثر سلباً على الدين والنظام والواقع الذي يعيشه المسلم فرداً أو جماعة أو أمة''[٨٥]. ونقل الجندي عن ابن عاشور في حاشية التوضيح ما نصه: ''والمصلحة الأساسية هي التي تُكَوِّن الأمة، وهي جماع الوطن والشعب والحكم، بمجموعها وآحادها في ضرورة إلى تحصيلها بحيث لا يستقيم النظام باختلالها، وبحيث اذا انحرفت تؤول حالة الإنسان إلى فساد وتلاشي (اختلال نظام الأمة) - أعني به أحوال الأمة شبيهة بأحوال الأنعام -، وترجع هذه المصلحة إلى ما يقيم النظام الأصلي لنوع الإنسان، وذلك هو الكليات الخمس ومكملاتها''.[٨٦] أشار التطواني إلى هذا المفهوم حيث ربط بين (الدين والوطن والخليفة)؛ لأن حرية المعتقد، وتحقق مصالح العباد، لا يتسنى لها النجاح إلا بتحقق ورسوخ هذه الأركان الثلاثة. ويرى أيضاً أن الخليفة والوظائف الحكومية والإدارية، هي من صلب مباحث السياسة الشرعية، في حفظ الدين وحفظ ما لا يقوم الدين إلا به، ولذلك فقد ظهر جهده جلياً في إحياء مقاصد الشريعة لجمع كلمة الأمة حول الخليفة الواحد، ''السلطان العثماني''، الذي لا يقام الدين إلا به، وحول خلفية الوحي، وهما ''القرآن والسنة''. وقد أشار جعفر السلمي إلى هذا وقال: ''وهو رجل التفسير العثماني للقرآن الكريم، فلا تكاد تمر آية إلا واغتنمها للدعوة إلى طاعة الدولة العثمانية''. وأيضا قال: '' وهو رجل الإصلاح الاجتماعي، فلا تكاد تمر آية إلا اغتنمها فرصة؛ لإدانة القضاة والمفتين، والعدول، والموظفين، وزعماء القبائل، وزعماء الجهاد، والشرفاء، وشيوخ الزوايا، والظواهر الاجتماعية المقلقة، كظاهرة الاسترقاق، وتسلط الاجانب على الغرب..''[٨٧]. ويبدو هذا جلياً من مناشدته للخليفة حيث قال: ''فيا خليفة الإسلام عن الرسول والقرآن الذي لم يحفظ الله بيضة الإسلام في سائر

---

٨٥ الجندي، محمد الشحات، التجديد في المقاصد، أبحاث ووقائع المؤتمر العام الثاني والعشرين، مصر. ص: ٢.

٨٦ وعند الرجوع إلى حاشية التوضيح فإن العبارة الأصلية هي: «هذا تقسيم له باعتبار رتبة المصلحة التي يتضمنها، فأما الضروري فهو ما يرجع إلى إقامة النظام الأصلي لنوع الإنسان، وهو الذي به يمتاز حاله عن أحوال أنواع جنسه امتيازا، وذلك الكليات الخمس ومكملاتها». ابن عاشور، محمد الطاهر، حاشية التوضيح والتصحيح لمشكلات كتاب التنقيح، ط١، مطبعة النهظة، تونس، ١٣٤١هـ. ١٦١/٢. الجندي، ص: ٥.

٨٧ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٢٨.

الحروب المتقدمة وخصوصا هذه الحرب الهائلة إلا به الغازي السيد التركي ورجال دولته وسائر رعيته وكافة المسلمين شرقا ومغربا النجاء النجاء. تيقظوا! وتوبوا! وارجعوا إلى ما تركتكم عليه رسول الله... زادكم الله تأييدا على تأييد، ونصرا على نصر، وعزا على عز، وظفرا على ظفر، وعافية على عافية، ونفعنا بكم ونفعكم بنا''.[٨٨] ولإبقاء مقام الخلافة فإنه أشار إلى هذا حيث قال: ''وهناك سبب عظيم فيما يقع للدولة العلية من الخذلان والانكسار في حروبها، وتعطيل تمشية سياستها على مراد الشريعة في حال السلم...فلو أعدت كرسياً آخر لخلافتها في المدينة المنورة على الدوام، وتكون هنا ما شاءت وهنا ما شاءت وتطلق سككها في جميع الجهات إلى اليمن والهند المبارك وإلى غيرها، لجمعت بين الهجوم والدفاع، فتصير قوتها قوتين بل تسعة وتسعين قوة بحول الله وقوته...''.[٨٩]

المبحث الثاني: الاتجاه الفقهي عند التطواني

المطلب الأول: موقف التطواني من المذاهب الفقهية:

أولاً: مذهبه:

كما هو معلوم فإن المذهب المالكي هو المشهور في بلاد المغرب العربي، فلا بد أنه نشأ وتفقه عليه، ومن خلال مناقشته لأدلة المذاهب الأخرى فإنه غالبا ما يرجح دليل مذهبه[٩٠]. والدليل على هذا مال قاله التطواني في محاولة التحقيق في المذهب المالكي: ''وهذا من باب تشحير[٩١] مذهبنا المالكي، كما يشحر الذهب بصليه في النار، لا اعتراضاً على إمامنا، رضي الله عنه وخلفائه.[٩٢]

ثانيا: رأيه في مسألة تقليد المذاهب الفقهية:

يظهر جلياً من خلال مناقشته لآيات الأحكام أنه يقلد المذهب المالكي بعمومه ويكثر من النقل عن شرح مختصر خليل للخرشي المالكي، وليس عنده مانع من التقليد لأحد المذاهب المعتبرة، إلا أنه ينكر التقليد الأعمى والبقاء على تقليد مسألة خالفت في نظره

٨٨ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٣٩.

٨٩ تفسير نصرة الإسلام، ١/ ٤٠.

٩٠ تفسير نصرة الإسلام، ٤٤.

٩١ شحَّر: صفي، نقّى، وأزال بالنار من الذهب والفضة وغيرها من المعادن ما فيها من مواد غليظة غريبة. تكملة المعاجم العربية، رينهارت بيتر آن دُوزِي ١٣٠٠/١٨٨٣) نقله إلى العربية وعلق عليه: محمَّد سَليم النعَيمي، جمال الخياط، ط١، ص: ٢٦٧/٦.

٩٢ تفسير نصرة الإسلام، ٢٤٥/٣.

الشريعة الإسلامية ومقاصدها. ومن الأمثلة على ذلك ما ذهب إليه الإمام مالك وابن الماجِشون في مسألة طلاق التحريم؛ (وهو أن يقول لزوجته أنت عليَّ حرام)، فقد جعله الإمام مالك طلاقا بائنا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره. فيقول التطواني: ''علمت أنَّ ما حكم به الإمام مالك وابن الماجشون – رحمهما الله وغفر لهما ولنا وللمسلمين – هو من تحريم طيبات ما أحل الله للأمة المحمدية، وردّ لحكم كتاب الله وسنه خلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتضييق على الأمة، وتفريق بين الزوجين بالاجتهاد الزائد على الكتاب والسنه، وزيادة في الدين الكامل الذي لا يقبل زيادة فيه ولا نقصا ما منه بوجه من الوجوه، وقد قال الله تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا}.[٩٣] والرجال تعرف بالحق ولا يعرف الحق بالرجال، وكيف يسوغ في دين الله تبارك وتعالى لمقلديهما من محققي القضاة والمفتين أن يقلدوهما في ذلك، ويخالفوا الكتاب والسُّنّة، ويسجنوا من يخالفونهما في ذلك، ويعرضوا عن الكتاب والسنه! أإله مع الله؟ أنبي بعد محمد؟ أ كتاب بعد كتاب الله؟ أسنه بعد سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه من بعده؟ وأي عذر يقبل من جميع المقلدين يوم القيامة، إذا قال له الحق تبارك وتعالى: أعرضتم عن كتابي وحكمي، وعن سنه حبيبي ورسولي محمد صلى الله عليه وسلم، وقلدتم عبدين من عبيدي من غير طلبهما بالدليل من القرآن والسُّنّة، وحرمت ما حللت طول عمركم في نازلة فلان وفلان، وضيقتم الدين المحمدي اليسر علي الأمة، ويحضر جميع الخصماء المحكوم عليهم بالاجتهاد الخارج عن الكتاب والسنه، فلا عذر لهم، وإن حقوق العباد لا يتركها الله تبارك وتعالى''[٩٤]. ''والأصل أن لا يدعي علماء الدين هذه الدعوى (قدسية الاجتهادات)؛ لأن الأنبياء أصلاً لم يَدَّعوها لأنفسهم، وتظهر هذه الظاهرة عند الشيعة أكثر من غيرهم؛ ويطلقون على علمهم بالعلم اللدني؛ وهذه الدعوة أدت إلى إغلاق باب الاجتهاد والابداع في جميع المجالات، وبقي الاجتهاد لدى المتدينون محصور في باب الاجتهاد الديني والثقافة والتربية الدينية، وهي لاتخرج عن الرؤية الاجتهادية الفقهية''.[٩٥]

---

٩٣ الأحزاب: ٣٦.

٩٤ تفسير نصرة الإسلام، **٣/٢٤٤**.

٩٥ Alrawashdeh, Ziyâd, Tefsir'de Felsefi Metot; Ebû Yarub El-Merzûkî Örneği, *İslami İlimler Dergisi*, 11. cilt, yıl 11, sayı 1, Bahar 2016, s. 97.

كما ينقد التطواني المدارس التقليدية التي حجبت الطلاب عن وحي القرآن والسنة، واكتفت بالمتون والمختصرات، مما جعل الطالب يقدس قول الإمام أو صاحب المتن أكثر من تقديسه للقرآن والسنة، فقال عنهم: «وأقبح من هذا كله، أن بعض المنهمكين في تقليد المختصرات، وقراءتها والعمل بها، مِن دُونِ ملاحظةِ كتابٍ ولا سنة، ويقولون: نحن خليليون، نقلد مالكاً وأتباعه، ولا نخرج عن قول مقلِّدنا في شيء..[٩٦]». فمن كان من الأمة عالماً فلا بدّ له من ملاحظة الكتاب والسنة، مع ما يعلمه من مختصرات مذهبه، كما قال في التحفة – رحمه الله – في حق القاضي.[٩٧]

ثالثاً: الآراء والمذاهب الفقهية التي يذكرها.

يتنوع التطواني في ذكره للأقوال وللمذاهب الفقهية في آيات الأحكام فيذكر أحياناً معظمها، ويختصر على أراء الأئمة الأربعة في بعض الأحيان ويكتفي برأي واحد منهم في أحيان أخرى. ويتوضح الأمر من خلال الأمثلة التالية:

أ. يذكر معظم الأقوال والمذاهب:

في قوله تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ..}.[٩٨] ويستعرض التطواني آراء المذاهب وأقوال أهل العلم من السلف والخلف بعد أن يذكر سبب الخلاف فيقول: ''وبسبب اختلاف القراء اختلف أهل العلم''. ثم يشرع بعرض الأدلة كالتالي:

١. يذكر رأي الجمهور: ''فذهب الجمهور إلى أن الحائض لا يحل وضؤها لزوجها حتى تطهر بالماء.

٢. ويذكر قول: محمد بن كعب القُرظي، ويحيى بن كثير: إذا طهرت الحائض وتيممت حيث لا ماء حلت لزوجها، وإن لم تغتسل.

٣. ويذكر قول: مجاهد وعكرمة: إن انقطاع الدم يُحلُّها لزوجها، ولكن تتوضأ.

---

٩٦ تفسير نصرة الإسلام، ٢٤٤/٣.
٩٧ تفسير نصرة الإسلام، ٢٤٥/٣.
٩٨ البقرة، ٢٢٢/٢.

٤. ويذكر قول: أبي حنيفة، وأبي يوسف ومحمد: إن انقطع دمها بعد مضي عشرة أيام جاز له أن يطأها قبل الغسل. وإن كان انقطاعه قبل العشرة، أي في أقل الحيض لم يجز حتى تغتسل، أو يدخل عليها وقت صلاة. وقيل: أو يمضي وقت صلاة.[٩٩]

ب. وفي قوله تعالى: {وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ}.[١٠٠] يفسر التطواني متى يحق للجنب دخول المسجد، فيقول: ''إلا مجتازين فيه، إما للخروج منه، وإما للدخول فيه، مثل أن يكون قد نام في المسجد، فأجنب، فيجب الخروج منه، أو يكون الماء في المسجد فيدخل إليه، أو يكون طريقه عليه، فيمر منه من غير إقامة''. ويذكر بعدها من ذهب إلى هذا القول، فيقول: ''وهذا قول ابن مسعود، وأنس بن مالك، والحسن، وسعيد بن المسيب، وعكرمة والضحاك، وعطاء الخراساني، والنخعي، والزهري، وإليه ذهب الشافعي وأحمد''.[١٠١]

ج. لا يذكر قول أي أحد من الأئمة الأربعة ويكتفى بذكره لقول: ''ابن عمر وعلي وابن عباس'' في تفسير قوله تعالى: {أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ}.[١٠٢] حيث قال:''بمعنى المس، وهو الجسُّ باليد. قاله ابن عمر وألحق به الجسَّ بباقي البشرة، أي ماسستم بشرتَهُنَّ ببشرتكم. وعن سيدنا علي وابن عباس رضي الله عنهم: جامعتموهن''.[١٠٣]

د. وذكر المذهب الشافعي وحده في تفسير قوله تعالى: {وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ}.[١٠٤] أي قدر إمكانه وطاقته أيضاً، فالمتعة من الغني فوق المتعة من الفقير...وقيل هذا ضعيف في مذهب الشافعي.[١٠٥]

رابعاً: طريقة عرضه لآراء الفقهاء في المسائل الخلافية.

يتنوع أسلوب التطواني في عرضه لآراء الفقهاء ومناقشتها، ويمكن استعراض طريقته كالتالي:

---

٩٩ تفسير نصرة الإسلام، ٤٥/١.
١٠٠ النساء: ٤٣/٤.
١٠١ تفسير نصرة الإسلام، ٤٥/٣.
١٠٢ النساء: ٤٣/٤.
١٠٣ تفسير نصرة الإسلام، ٤٦/٣.
١٠٤ البقرة: ٢٣٦/٢.
١٠٥ تفسير نصرة الإسلام، ١٩٨/١.

أ. يتفرد أحيانا بعرض قول المالكية فقط ويعرض دليلهم ووجه الاستدلال. ومثال ذلك: في تفسيره لقوله تعالى: {وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ}.[١٠٦] اكتفى بذكر مذهب المالكية، وعرض دليلهم من كتاب مختصر خليل حيث قال: خصَّ اللحم؛ لأنه معظم المقصود، وغيره تبع له، إلا الشعر، إن جُزَّ عند المالكية، كما قال خليل: ''وشعر، من خنزير ولو جُزَّت''.[١٠٧]

ب. يتفرد أحيانا بعرض قول الشافعي، ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى: {فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ}.[١٠٨] فسر التطواني قائلاً: ''أي فعلى العافي اتباع للقاتل بأن يطالبه بالدِّية بلا عنف، وترتيب الاتباع على العفو يفيد أن الواجب أحدهما، وهو قول الشافعي، والثاني: الواجب القصاص والدية بدل عنه. فلو عفا ولم يسمِّها، فلا شيء عليه..''.[١٠٩]

ج. يعرض رأي المسألة على شكل فريقين مع أدلتهما. ومثال ذلك: في تفسيره لقوله تعالى: {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا..}.[١١٠] عرض في البداية قول ابن عباس رضي الله عنهما، أن السعي غير فرض؛ لما أفاده رفع الإثم من التخيير. ثم عرض الفريقين كالتالي: وقال مالك والشافعي: ركن. وأبو حنيفة والثوري: واجب.

د. يعرض معضم أقوال الفقهاء والمذاهب في المسألة الواحدة، ومثال ذلك في مسألة البسملة هل هي من آية من الفاتحة أم لا. عرض دليل المالكية، وهو حديث ابن عباس رضي الله عنهما: ''كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورة حتى يَنزِلَ عليه بسم الله الرحمن الرحيم''. ثم عرض المذاهب: ''وهو مذهب مالك وأبو حنيفة والثوري وحكي عن أحمد وغيره، ونقل عن النجوم الطوالع وأيد دليله من أئمة القراء والكلام، كمكي بن ابي طالب والباقلاني المالكي، وعرض قولهما قائلاً: وانتصر له مكي في كشفه، وقال: إنه الذي أجمع عليه الصحابة والتابعون والقول بغيره محدث بعد اجماعهم، وشنع القاضي أبو بكر الطيب بن الباقلاني المالكي البصري نزيل بغداد على من خالفه، وكان أعرف الناس

١٠٦ البقرة: ١٧٣/٢.
١٠٧ تفسير نصرة الإسلام، ص: ١٥١/١.
١٠٨ البقرة: ١٧٨/٢.
١٠٩ تفسير نصرة الإسلام، ص: ١٥٥/١.
١١٠ البقرة: ١٥٨/٢.

بالمناظرة، وأدقهم فيها نظرا"[١١١]. ثم انتقل بعد ذلك ليعرض رأي الشافعي والمخالفين لما سبق، حيث قال: "وأما إن قلنا إنها آية من أول الفاتحة ومن أول كل سورة، وهو الأصح من مذهب الشافعي، أو أنها آية من الفاتحة فقط، أو أنها آية من الفاتحة وبعض آية من غيرها وهو المشهور عن أحمد، وقول داود وأصحابه، وحكاه أبو بكر الرازي عن أبي الحسن الكرخي، وهو من كبار أصحاب أبي حنيفة".[١١٢]

ه. يعرض التطواني أقوال المخالفين لينتصر لمذهبه حيث نقل في مسألة البسملة عن النجوم الطوالع وأيضاً: "فإن المحققين من الشافعية وعزاه الماوردي للجمهور على أنها آية حكماً لا قطعاً. قال النووي: "والصحيح أنها ليست على سبيل القطع إذ لا خلاف بين المسلمين أن نافيها لا يكفر ولو كانت قرآنا قطعا لكفر كمن نفى غيرها".[١١٣]

و. يعرض المسألة الفقهية بقوله وهذا قول أكثر العلماء ومثاله في قوله تعالى: {لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ}.[١١٤] قال التطواني: "أي يحلفون أن لا يجامعوهن، {تَرَبُّصُ}: انتظار {أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا}، رجعوا فيها أو بعدها عن اليمين إلى الوطء {فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ} لهم ما أتوه من ضرر بالمرأة {رَحِيمٌ} بهم وبكل التائبين، ويجب عليهم كفارة يمين وهذا قول أكثر العلماء. وقيل: لا كفارة عليه؛ لأن الله تعالى وعده المغفرة، فلا يؤاخذهم بتلك اليمين، ويرحمهم".[١١٥]

ز. يعرض أمثلة لتوضيح المصطلحات الفقهية المبهمة حيث عرض التطواني تطبيقاً يوضح فيه معنى مصطلحي "الحكم والعمل" من خلال ضرب مثالاً مطابقاً له، ناقلا عن النجوم الطوالع، حيث يقول: "ومعنى الحكم والعمل لا تصح صلاة من لم يأتِ بها في أول الفاتحة، وهو نظير كون الحِجر من البيت، أي في الحكم، باعتبار الطواف والصلاة فيه، لا له، لا باعتبار أنه من البيت، إذا لم يثبت ذلك بقاطع.[١١٦] وإذا قلنا أنها آية قطعاً، لا كما هو ظاهر

---

١١١ المارغني، إبراهيم التونسي، (١٣٤٩/١٩٣١)، النجوم الطوالع على الدرر اللوامع في أصل مقرأ الإمام نافع، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥. ص: ١٨٤.

١١٢ تفسير نصرة الإسلام،١/٤٤.

١١٣ وقد جاء نقل العبارة بشكل مختلف قليلا وهي: « أنها قرآن على سبيل الحكم، ولو كانت قرآناً على سبيل القاطع لكفرنا فيها». والعبارة التي المتن هي الأصل مقلا عن المجموع. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، (مع تكملة السبكي والمطيعي)، (٦٧٦/١٢٧٧)، ص: ٣٣٣/٣.

١١٤ البقرة: ٢٢٦/٢.

١١٥ تفسير نصرة الإسلام،١/١٨٩.

١١٦ النجوم الطوالع، ص: ١٨٦.

عبارة كثير، فيكون من باب اختلاف القرآن في إسقاط بعض الكلمات وإتيانها. وكلٌ قرأ بما تواتر عنده، والفقها تبعٌ للقراء''.[١١٧]

ح. الإشارة إلى الحكمة من خلال مناقشة المسألة حيث ذكر حكمة عطف مسح الرأس على الأرجل وذلك في قوله تعالى: {وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ}. ونقل عن كتاب ''غيث النفع''، وقال: ''قال الشيخ أبو علي النوري: والحكمة والله أعلم في عطف الأرجل على الممسوح التنبيه على الاقتصاد في صب الماء عليها؛ لأن غسل الأرجل مظنة الإسراف وهو منهي عنه مذموم فاعله، وفي الآية كلام طويل هذا أقربه عندي والله أعلم''.[١١٨]

ط. الإشارة إلى الحكم الشرعي في الامساك عن الطعام قبل تحقق طلوع الفجر الصادق. وبين ذلك في قوله تعالى: {حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ}.[١١٩] حيث يقول: {الفَجْرِ}: الصادق، بيان للخيط الأبيض وبيان الأسود محذوف، أي من الليل. شبَّه ما يبدو من البياض، وما يمتد معه من الغبش بخيطين، أبيض وأسود، في الامتداد، أي إذا تحقق طلوع الفجر الثاني، وهو الصادق حرم على الصائم الطعام والشراب، فاحتياط المؤقتين بإمساك الصيام في جزء من الليل قبل ظهور الفجر الصادق بدعة. فإذا أمسك بعد ظهوره يبقى إلى تحقق غروب الشمس، فكما أن الإمساك لا يكون إلا بعد تحقق ظهور الفجر، كذلك الفطر لا يكون إلا بعد تحقق الغروب.[١٢٠]

المطلب الثاني: الترجيح.

من خلال الاطلاع على المسائل الخلافية التي يعرضها التطواني، ويناقش بعضها، فإنه يتبين أن طريقة ترجيحه تتنوع بين الترجيح بأن يذكر مذهبه وبين الترجيح بالاشارة، وإذا لم ويمكن عرض أمثلة على طريقته في الترجيح كالتالي:

١. بعد أن ناقش مسألة البسملة وعرض أقوال الأئمة وأدلتهم، فإنه ختم المسألة بالترجيح فقال: ''وعليه: فلا تعد جلالة البسملة مع السور، وإنما تعد في جملة ما في القرآن، وإنما اقتصرنا في عدِّ ما في الفاتحة وغيرها من الجلالات على القول الأول؛ لأنه مذهبنا''.[١٢١]

---

١١٧ تفسير نصرة الإسلام، ص: ٤٤/١، ٤٥.
١١٨ تفسير نصرة الإسلام، ص: ١٥٧/٢.
١١٩ البقرة: ١٨٣/٢.
١٢٠ تفسير نصرة الإسلام، ص: ١٦١/١.
١٢١ تفسير نصرة الإسلام،٤٤/١.

٢. يرجح التطواني دون أن يذكر أنه قوله ويفهم بالإشارة على عادته في الترجيح، حيث يقول: وقد رجح ابن جرير الطبري قراءة التشديد. قال في روح المعاني: ''والأولى أن يقال: إن الله سبحانه جعل للحل غايتين كما تقتضيه القراءتان؛ أحدهما انقطاع الدم، والأخرى التطهر منه. والغاية الأخرى مشتملة على زيادة الغاية الأولى، فيجب المصير إليها. وقد دل على أن الغاية هي المعتبرة قوله تعالى بعد ذلك: {فَإِذَا تَطَهَّرْنَ} فإن ذلك يفيد أن المعتبر التطهر، لا مجرد انقطاع الدم. وقد تقرر أن الآيتين بمنزلة الآية، فكما أنه يجب الجمع بين الآيتين المشتملة إحداهما على زيادة ما، والعمل بتلك الزيادة، يجب الجمع بين الزيادتين.[١٢٢]

٣. وفي مسألة حكم السعي بين الصفا والمروة، فرض هي أم واجب، يلاحظ ميله إلى رأي الفريق الأول بتوجيه الاستدلال بعرض الدليل من خلال لفظة (وبين) فقال: وبين صلى الله عليه وسلم فرضيته بقوله: ''إن الله كتب عليكم''. وأيضا: ''ابدأوا بما بدأ الله به يعني الصفا''.[١٢٣]

٤. وفي قوله تعالى: {وَالصَّلاَةِ الْوُسْطَى}.[١٢٤] ذكر التطواني رأي مذهبه فقال: ''عندنا هي الصبح''. ثم رجح بالإشارة رأي شيخه مع ذكر الدليل حيث قال: ''وحقق العارف بالله سيدي عبد الله بن أبي جمرة – رضي الله عنه –، وهو مالكي، في حاشيته على مختصر البخاري أنها: هي العصر والصبح معاً؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: ''يتعاقبون فيكم: ملائكة بالليل، وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر، وصلاة العصر، ثم يعرج إليه الذين باتوا فيكم، فيسألهم – وهو أعلم بهم –: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون''.[١٢٥]

٥. وفي تفسير قوله تعالى: {لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ}.[١٢٦] يتبين أن التطواني من خلال توجيهه لرأيه وإظهار رأي أبي حنيفة يُرى ميله إلى قول أبي حنيفة في جواز صدقة التطوع على أهله الكافرين، عندما قال: ''وفيه إيماء إلى أن الكفر لا يمنع

١٢٢ تفسير نصرة الإسلام، ١/٤٥.
١٢٣ تفسير نصرة الإسلام،١/١٤٤.
١٢٤ البقرة: ٢/٢٣٨.
١٢٥ تفسير نصرة الإسلام، ص: ١/١٩٩.
١٢٦ البقرة: ٢/٢٧٢.

الإنسان من صدقة التطوع على أهله الكافرين، كما قال عليه السلام: ''في كل ذي كبد صدقة''. ولما نزلت الآية أعطاهم الأنصار وتصدقوا عليهم. واختلف في الواجب، فجوز أبو حنيفة صدقة الفطر على أهل الذمة، وأباه غيره.[١٢٧]

٦. وفي تفسير قوله تعالى: {أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}.[١٢٨] عرض التطواني أقوال الفقهاء وأكد على رأيهم جميعا دون ترجيح طرف، ورجح أن تكون الشهادة في أمر العبادة هذه مؤسسة رسمية ترعاها الدولة المسلمة ليس بشهادة فرد أو فردين، حيث قال: '' واختلف العلماء في وجه الخبر عنه. منهم من قال: يجزئ فيه خبر الواحد، قاله أبو ثور. ومنهم من أجراه مجرى الشهادة في سائر الحقوق، قاله مالك. ومنهم من أجرى أوله مجرى الإخبار، فقبل فيه خبر الواحد، وأجرى آخر مجرى الشهادة، فلا يقبل في آخره أقل من اثنين، قاله الشافعي. ثم ذكر التطاوني رأيه الخاص وقال: وهذا للاحتياط في أمر العبادة لدخولها وخروجها، وعلى كل حال لا يثبت بطيراكراف إلا في دولة إسلامية، تضبطه بعدول أخبارها، أو بعدول شهاداتها، وأما إلزامه لنا بطيراكراف المحتلين فهو لعب بالدين وأهله. تداركنا الله بلطفه. آمين''.[١٢٩]

الخاتمة

١. نهج التطواني طريقاً صحيحاً ودقيقاً في عرضه لآراء الفقهاء وأدلتهم، وتنوعت الكتب التي نقل عنها، في معظم المسائل.

٢. لا يمانع التطواني من الانتساب إلى أي مذهب معتبر، فهو مالكي المذهب، ومناقشته للمسائل الفقهية تظهر إعجابه لآراء الفقهاء الآخرين، ويركز على قوة الدليل، وقليل جداً ما كان يقول: مذهبنا، أو عندنا، فكأنه كان يترك الترجيح للقارئ، أو يرجح بالإشارة.

٣. اهتم كثيرا بتجديد مقاصد سد الذرائع، عند الإمام مالك، وحشد الأدلة النقلية والعقلية والمقاصدية لهذا.

---

١٢٧ تفسير نصرة الإسلام، ص: ٢٣٤/١.

١٢٨ البقرة: ١٨٤/٢.

١٢٩ تفسير نصرة الإسلام، ص: ١٦٠/١.

٤. وظّف مقاصد الشريعة وبين الحكم الفقهي في مفهوم خليفة الوحي، وهو (القرآن والسنة) وخليفة الله في أرضه وهو (السلطان)، في المحافظة عليهما والدفاع عنهما وحكم الخروج عليهما.

٥. كان التطواني عالماً وشاهد على المرحلة التاريخية والجغرافية التي عاشها في أواخر الدولة العثمانية، فقد قدم لنا كتاباً يصف الأحوال الدينية، والاجتماعية والسياسية، والتغيرات الفكرية التي طرأت على الناس.

٦. لفت التطواني إلى الكثير من الحلول المبنية على مبادئ مقاصد الشريعة، في الإصلاح التزكية والعمران وتجديد مقاصد الشريعة.